171834 - هل من السنة لبس العباءة الخضراء ؟

السؤال

لقد رأيت مذاهب إسلامية قليلة ترتدي العباءة الخضراء، وملابس بيضاء، أو ترتدي الأخضر فقط، ويقولون : أنهم بذلك يتبعون السنة، فما القول في ذلك؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

الأصل في اللباس الحل ، فللمسلم أن يلبس ما يشاء من ألوان الثياب ، إلا ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وهو الأحمر والأصفر ، وأفضل الألوان التي يلبسها الرجل هي البياض ؛ لما رواه ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضَ ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ) رواه أبو داود (3380) والترمذي (915) .

وللاستزادة ينظر جواب سؤال رقم (72878) .

وجاء في فتاوى "اللجنة الدائمة" (24/18) : " ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم تفضيل الثياب البيض على غيرها من الألوان ، وأما الألوان الأخرى فلم يثبت في تفضيلها شيء ، والمشروع للمسلم أن يلبس ما تيسر له ، ولا يتكلف في ذلك ، وهذا كان هدي النبي صلى الله عليه وسلم مع ترك لبس ثياب الشهرة أو ما فيه تشبه بالنساء أو الكفار ، أو فيه مخالفة للدليل الشرعي" انتهى .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ ... الشيخ عبد الله بن غديان ... الشيخ صالح الفوزان ... الشيخ بكر أبو زيد .

وعلى هذا ، فلبس العباءة الخضراء مباح ، وليس من السنة ، وليس في لبسها فضل .

وإذا كان لبس اللون الأخضر شعارا لبعض أهل البدع ، كالطرق الصوفية ، فإن الأجدر بالمسلم أن لا يتشبه بهم .

والله أعلم